



العصمة السلوكية للنبيِّ الأكرم صلَّى اللهُ عليه وآلِهٖ وسلَّم



Al-Daleel Foundation
for Doctrinal Studies

سلسلة إصدارات
8 | مؤسسة الدليل

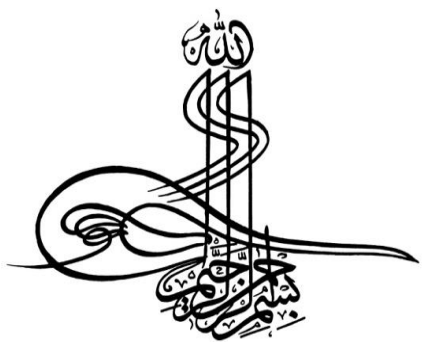
العصمة السلوكيّة

لِلنَّبِيِّ الْأَكْرَمِ ﷺ



مؤسّسة الدليل
للدراسات والبحوث العقديّة
Al-Daleel Foundation
for Doctrinal Studies

<http://aldaleel-inst.com>
www.facebook.com/aldaleel.inst



هويّة الكراس

اسم الكراسة: العصمة السلوكية للنبي الأكرم ﷺ
المؤلف: الشيخ الدكتور صفاء الخزرجي
المراجعة العلمية: المجلس العلمي في مؤسّسة الدليل
التقويم اللغوي: علي كيم
تصميم الغلاف: محمد حسن آزادگان
الإخراج الفني: فاضل السوداني
الناشر: مؤسّسة الدليل للدراسات والبحوث العقديّة

حقوق الطبع والنشر محفوظةٌ لدى مؤسّسة الدليل



مؤسّسة الدليل
للدراسات والبحوث العقديّة
Al-Daleel Foundation
for Doctrinal Studies

<http://aldaleel-inst.com>
www.facebook.com/aldaleel.inst

كلمة المؤسسة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين والصلاة والسلام على خير الأنام والمرسلين
أبي القاسم محمّد وعلى آله الطيّبين الطاهرين، وبعد.

تعدّ المنظومة الفكرية العقدية من أهمّ دعائم شخصيّة الإنسان
وتميّزه البشريّ؛ فهي التي تحدّد نظرتّه العامة للكون وعلاقته به،
ولها تأثير مباشر على مساره السلوكي وطبيعة تعاويه مع محيطه ونمط
الحياة التي يعيشها، هذا على صعيد الفرد، وأمّا على صعيد المجتمع
فإنّ المنظومة الفكرية العقدية تنعكس على مجمل العلاقات بين
أفراد المجتمع، كما أنّها تحدّد نوع النظم (السياسيّة والاقتصاديّة
والاجتماعيّة) التي تحكم تلك العلاقات.

وعلى هذا فالمنظومة الفكرية والعقدية تتحكم بمصير الإنسان،

فإنّما أن تصنع له سعادةً واستقراراً وحياءً كريماً، وإنّما أن تغرقه في شقاءٍ وفوضى وإذلالٍ.

فينبغي للإنسان أن يعتني بعقيدته، وأن يطمئنّ لسلامتها من الانحراف والتشويه، وأن يبادر لمعالجة ما يشوبها بسبب الشبهات. فالיום وفي ظلّ الظروف الراهنة التي يعيشها العالم الإسلامي بشكلٍ عامّ، وبلدنا العراق بشكلٍ خاصّ، ندرك أنّ هناك تهديداً كبيراً للفكر والعقيدة الإسلامية الحقّة ومن دوائر مختلفة، ونستشعر حاجة مجتمعنا الماسّة والملحة لبيان معالم العقيدة الصحيحة، ورفع الشبهات التي ألبست على بعض الناس عقائدهم.

من هنا جاء مشروع مؤسسة الدليل للبحوث والدراسات العقديّة التابعة للعتبة الحسينيّة المقدّسة؛ تلبيةً لهذه الحاجة، وليحمل على عاتقه مسؤوليّة التصديّ لدفع الشبهات، والتأكيد على العقائد الحقّة بالوسائل والإمكانيّات المتاحة؛ وذلك للمساهمة في سدّ الفراغ الفكريّ العقديّ الذي يعاني منه المجتمع.

ومن أبرز تلك الوسائل المعتمدة في مشروعنا أسلوب البحث وفق رؤية علميّة موضوعيّة، وبخطابٍ سلسٍ شيقٍ يتناغم مع أغلب

شرائح المجتمع، فكان قرار المجلس العلميّ الموقر في المؤسّسة إطلاق مشروع سلسلة الكراسيّة العقديّة، وهي مؤلّفات موجزة في شكلها وحجمها، كبيرة في مضمونها وأهدافها؛ لمعالجة موضوعات محدّدة، وحسب الحاجة الفعلية.

ولما ظهر في هذا الزمان بعض النفوس المليئة بالشكّ، حتّى أوصلها شكّها إلى التشكيك في رسالة النبيّ الخاتم ﷺ، وشخصيّة العظيمة التي وصفها الله - سبحانه وتعالى - بقوله: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾¹، وجدنا من المناسب كتابة بعض الأبحاث التي تبين أبعاد هذه الشخصيّة العظيمة، وكان منها عصمته التي لها مراتب متعدّدة، فكانت كراسة هذه الكراسيّة الموسومة (العصمة السلوكيّة للنبيّ الأكرم ﷺ) التي تتناول عصمته في الجانب السلوكي.

وأخيراً وليس آخرًا تشكر مؤسّسة الدليل عضو المجلس العلميّ فيها الشيخ الدكتور صفاء الخزرجي؛ لما بذله من جهدٍ قيّم في كتابة هذا البحث، راجين له التوفيق والسداد، والحمد لله ربّ العالمين

8..... العصمة السلوكية للنبي الأكرم ﷺ

وصلّى الله على سيّدنا محمّد وآله الطيّبين الطاهرين.

المُفْتَرَّةُ

تعدّ النبوة سفارةً إلهيةً كبرى ورسالةً ربّانيةً عظمى، فلا ريب أن يُنظر إليها بعين القداسة والتعظيم في نفوس البشر، وأن تحوطها هالةٌ من القدسيّة والرفعة في القلوب. أضف إلى ذلك أنّ النبي ﷺ مبعوثٌ من قبل الكمال المطلق سبحانه وتعالى، وهو يدعو إلى الكمال، ومن يكون هذا شأنه هل يعقل أن لا يكون كاملاً؟! لا شك أنّ الذهن البشريّ السليم والفطرة الإنسانيّة النقيّة يترقّبان منه التحلّي بأعلى درجات الكمال والرقّي، والالتزام بالقيم التي يدعو إليها. وفي هذا السياق يأتي الاعتقاد بعصمة الأنبياء عامّةً وعصمة نبيّنا ﷺ خاصّةً؛ باعتباره أفضل الأنبياء والمرسلين.

هذا هو المنطلق الطبيعيّ الذي تحركت فيه مسألة العصمة قبل أن يولد علم الكلام. فالناس يرون للنبي مكانةً عظيمةً تقترب فيها

الصورة في الأذهان بعظمة المرسل والرسالة؛ ومن هنا، فإنَّ عصمة الأنبياء ﷺ هي مُدرَكٌ فطريٌّ تنجذب إليه النفوس السليمة وتدعُن به العقول النقيّة، والشاكّ في ذلك شاذٌّ عن الفطرة والعقل؛ ولذا نجد الأنبياء ﷺ مبرّئين من كلّ ما يشين وينفّر من الغلظة في الطباع والأخلاق، والمزاج الحادّ، والأمراض والعاهات، بل وكذا الحِرَف الدنيئة. ولكن مع ذلك كلّ فإنا نجد مفهوم «العصمة» من المفاهيم التي شغلت الفكر الكلاميَّ قرونًا عديدةً، إذ نرى حضورها الفاعل والملموس في صميم البحث الكلاميَّ في نتاجات المتقدّمين والمتأخّرين على السواء، وحتىّ المحدثين في عصرنا الحاضر، ممّا يعني حيويّة هذا البحث وأصالته في الفكر الإسلاميّ إذا ما قيس ببعض البحوث التي تجاوزها الفكر الكلاميَّ، بعد أن تفاعل معها برهنةً محدودةً من الزمن، كمسألة خلق القرآن ونظائرها.

وأيّا كان، فإنّ (العصمة) تُعدّ من أهمّ مباحث (النبوة) العامّة والخاصّة، كما تعدّ في الأصل من الضروريّات التي أطبق عليها المسلمون بشكلٍ عامٍّ، وإن اختلفوا في دائرتها وسعتها اختلافًا كبيرًا، ولهذا ما سوف نبحثه بعد بيان مراتب العصمة.

وعلى كلّ حالٍ، فإنّ الاعتقاد بعصمة النبي ﷺ ممّا يلزم الاعتقاد

به على كلّ مسلم؛ لأنّ أصل العصمة - بشكل عامّ ومع غرض النظر عن مراتبها - هو من ضروريّات الدين التي لا يجوز لمسلم إنكارها إلّا من كانت له شبهة في ذلك؛ وذلك لورودها في القرآن الكريم كما سيأتي بيانه، كما أنّها ممّا يحكم بها العقل السليم؛ فإنّ أخذ الدين عن النبيّ ﷺ يتوقّف على الاعتقاد بعصمته في الجملة.

والغاية من هذا البحث المختصر تسليط الضوء على بعض الآيات القرآنيّة التي ربّما يفهم منها منافاتها للعصمة السلوكيّة للنبي الأعظم ﷺ مع أنّ هذه العصمة ثابتة له بالدليل القطعيّ من العقل والنقل؛ ومن أجل هذا كان لنا وقفة مع هذه الآيات لبحث دالاتها ودفع منافاتها مع العصمة السلوكيّة للنبي ﷺ، وقد مهّدنا لذلك بذكر بعض المقدمات حول أقسام العصمة ومرتبتها وأهم الأدلّة عليها قبل البحث في الآيات، ونسال الله - تعالى - التوفيق والسداد⁽¹⁾.

(1) هذا البحث مقتبس من كتاب للكاتبة بعنوان (فقه التعامل مع النبي ﷺ)، طبع مجمع التقريب بين المذاهب مع

إجراء بعض الإضافات والتعديلات على البحث.

تمهيدٌ في عظمة النبي محمدٍ ﷺ ومكانته الرفيعة

لا شكَّ في أنَّ الحقيقة المطلقة في هذا الوجود هي الذات الأحديّة، فهي الذات المستجمعة لكلِّ معاني العظمة والقداسة، وكلِّ ذاتٍ في هذا الوجود إنّما تستمدّ عظمتها من تلك الحقيقة المطلقة بمقدار قربها منها ودرجتها في الوجود، ولا فرق في ذلك بين بشرٍ وحجرٍ ومدرٍ، فكلُّ ما يضاف إليه - سبحانه - فهو عظيمٌ ومقدّسٌ: فالأنبياء عظماء لأتّهم رسله، وعظمة الكعبة لأتّها بيته، وعظمة الكتب السماويّة لأتّها كلامه، وحرمة المؤمن لأنَّ اسمه مشتقٌّ من اسمه (المؤمن)، وقلبه عرشه، وحرمة الحرم المكيّ لأنّه حرمه، وحرمة الحرم المدنيّ لأنّه حرم رسوله. فالإضافة إليه - سبحانه - في كلّ ما ذكرنا هي الحيثيّة التعليليّة لوصف العظمة فيها، وإن كان ثمة تفاضلٌ في درجات العظمة بين هذه الأمور، فعظمة الرسل والأنبياء بل المؤمن تفوق عظمة الكعبة أو المسجد؛ لأنّ عظمة ما يكون بالطوع والاختيار لا شكَّ أنّه أرقى من عظمة ما عداه، فالأوّل يتّصف بالعظمة بمحض اختياره، والآخر تخلع عليه العظمة تشريعاً، وإن كان الفضل في الجميع بدوّه ومنتهاه إلى الله تعالى. والعكس صحيحٌ فيما ذكر، فكلُّ ما لا يمتّ بصلّةٍ إلى الله - سبحانه

- من خلقه فحرمته ساقطة.

ولهذه القضية انعكاساتها في عالم التشريع والتكليف، إذ نجد انعكاسات تلك الحرمة والتكريم في أحكام الشريعة ولكن بلغة التشريع والتكليف، من باب إعطاء كل ذي حقَّ حقه. ونحن لا نعلم في الموروث الدينيّ بشيٍّ اتَّجَاهاته - المسيحيّ واليهوديّ فضلاً عن الإسلاميّ - ذاتاً بشريّةً من الأوّلين والآخرين، ممسوسةً بذات الله سبحانه، بل واصلهً إلى مقام القرب الإلهيّ وإلى مقام (قاب قوسين أو أدنى)، ولها الصدارة في كلّ العوالم والمراتب - الصاعدة منها والنازلة، وفي عالمي الغيب والشهادة، وقبل خلق الأرواح وبعدها، وفي قوسي الصعود والنزول - بل هي التالية تلوه سبحانه في الذكر الحكيم، وقربنه في الشهادتين، كذات نبيّنا محمد بن عبد الله ﷺ؛ ولذا فإنّ ما نجده على مستوى العقيدة أو الشرع بحقه ما هو إلّا أحكامٌ تعرب عن لزوم رعاية حرمة وتعظيمه والاعتقاد به، وما هو إلّا شعاعٌ بسيطٌ عن مقامه الشامخ، من باب التحدّث إلينا نحن البشر - على قدر عقولنا، ولفت نظرنا إلى لزوم رعاية حرمة الظاهريّة في دار التكليف بعد قصورنا عن الإحاطة بشيءٍ من واقع حرمة على نحو الحقيقة.

ومن هنا، أمكن القول بأنّ ثمة شخصيّتين أو نمطين من

الشخصية المحمدية ﷺ: شخصية تكوينية، وأخرى تشريعية، والثانية إشعاع من الأولى، فلا بدّ أولاً من التعرّف على الشخصية الأولى، ولكن ينبغي الإذعان مسبقاً بأنّ هذه المعرفة إنّما هي محاولة كمحاولة الطفل بسيط الإدراك عندما يريد التعرّف على المعاني الكبيرة التي هي خارج نطاق مؤهلاته الذهنية وقدراته العقلية.

شخصية النبي ﷺ في القرآن الكريم

إنّ المنهج القويم الذي يجب أن يسلكه الباحث في مثل هذه البحوث المعرفية التي يتطلّع من خلالها إلى معرفة عظمة شخصية النبي الأعظم ﷺ هو أن لا يتقول من عند نفسه شيئاً، ولا يزعم من قبله رأياً رجماً بالغيب، بل لا بدّ أن يلتجئ إلى ركنٍ وثيقٍ وحصنٍ حصينٍ، ولا ركن أوثق في هذا المجال من كتاب الله، ولا حصن آمن منه؛ وذلك لأمرين: الأوّل: اعتماده الأسلوب الواقعي بعيداً عن أسلوب المبالغة وتضخيم الصورة، والثاني: لأنّه كلامٌ صادرٌ من قبل الخالق سبحانه، وهو بارئ النفوس والعالم بتكوينها وخلقها، فعندما ينعت أحداً ويصفه، فهو أعلم به من غيره، ولا كلام وراء كلامه.

أولاً: الآيات ذات الدلالة المباشرة 15

ويمكن تقسيم الآيات التي تناولت مكانة النبي ﷺ وشخصيته العظيمة إلى قسمين:

الآيات ذات الدلالة المباشرة.

الآيات ذات الدلالة غير المباشرة.

أولاً: الآيات ذات الدلالة المباشرة

وهي الآيات التي تحدّثت عن شخصيّة النبي ﷺ سواء في البعد الشخصي أو في البعد الرساليّ، وهذه الآيات هي:

1- قوله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾⁽¹⁾. فقد أثنى - سبحانه

- على البعد الأخلاقيّ الذي هو ركنٌ أساسٌ في الشخصية الإنسانية، أنّه ظاهرة بارزة وواقع ماثل في شخصيّة الرسول ﷺ، فلم يأتِ التركيز على الجانب العبادي أو الجهادي أو السياسي، بل اقتصر - على الجانب الخُلقي وفي سياق الأسلوب البليغ المؤكّد بأدوات التأكيد الواردة فيه، ولنا أن ندرك عظمة نبينا إذ كان التعظيم من العلى الأعلى الذي هو معدن العظمة سبحانه وتعالى.

(1) سورة القلم: 4.

2- قوله تعالى: ﴿وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾⁽¹⁾. فليس بمقدور الذهن البشري أن يدرك بأدوات الإدراك البسيطة لديه - بما فيها العقل - حجم هذا الرفع ومستواه؛ لأنه ليس من جنس الرفع الحسيّ - أوّلاً، كما أنه من مصدر الرفة والعزة ثانياً. وقد بلغ مستوى الرفع هذا أن لا يذكر ربّ العزة إلا ويذكر معه محمداً ﷺ، كما فسّرت به هذه الآية، وكما ورد في الحديث القدسيّ: «يا محمد، إنّي اطلعت إلى الأرض اطلاعةً فاخترتك منها، فشقت لك اسماً من أسمائي، فلا أذكر في موضع إلا ذكرت معي»⁽²⁾؛ أي في الأذان والإقامة والتشهد والخطبة على المنابر، فقد رفع الله ذكره في الدنيا والآخرة، فليس خطيبٌ ولا متشهد ولا صاحب صلاةٍ إلّ وينادي بـ «أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً رسول الله». وفي هذا يقول حسان بن ثابت مطرياً النبي ﷺ:

أَعَزَّ عَلَيْهِ لِلنُّبُوَّةِ خَاتَمٌ مِنْ اللَّهِ شُهُورٌ يَلُوحُ وَيَشْهَدُ
وَضَمَّ إِلَيْهِ اسْمَ النَّبِيِّ إِلَى اسْمِهِ إِذَا قَالَ فِي الْحُمُسِ الْمُؤَدَّنِ أَشْهَدُ

(1) سورة الشرح: 4.

(2) انظر: المجلسي، محمدباقر، البحار 27: 200؛ الطوسي، محمد، التبيان 10: 373.

وَشَقَّ لَهُ مِنْ اسْمِهِ لِجِلَّةِ فَدُّو الْعَرْشَ مُحَمَّدٌ وَهَذَا مُحَمَّدٌ⁽¹⁾
وقد أفتى بعض الفقهاء بقاعدة عامة مؤداها: أَنَّ كُلَّ مَوْضُوعٍ
شُرِّعَ فِيهِ ذِكْرُ اللَّهِ - تعالى - فقد شُرِّعَ فِيهِ ذِكْرُ نَبِيِّهِ ﷺ، كما في
الصلاة والأذان، ومن هنا أُفْتِيَ باستحباب الصلاة على النبي ﷺ بعد
الفراغ من التلبية استناداً إلى هذه القاعدة، ولقوله تعالى: ﴿وَرَفَعْنَا
لَكَ ذِكْرَكَ﴾. قال العلامة الحلي رحمه الله: «يستحب إذا فرغ من التلبية
أن يصلي على رسول الله ﷺ؛ لقوله تعالى: ﴿وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾،
قيل في التفسير: لا أذكر إلا وتذكر معي، ولأنَّ كُلَّ مَوْضِعٍ شُرِّعَ فِيهِ
ذِكْرُ اللَّهِ - تعالى - شُرِّعَ فِيهِ ذِكْرُ نَبِيِّهِ، كالصلاة والأذان»⁽²⁾.

ومن المعلوم أَنَّ تشريع ذكره في مثل الصلاة والأذان والحج - وهي
عبادات محضة لله تعالى - فيه تشريف واضح لمقامه وتعظيم
لشخصه، وهذا ما لم يسبق لأحد من قبله من الأنبياء والرسل على
طول خطِّ الرسالات والشرائع السماوية، لا في أمرٍ عباديٍّ ولا في
غيره.

(1) انظر: المصدر السابق.

(2) الحلي، الحسن، منتهى المطلب 10: 256؛ الحلي، الحسن، تذكرة الفقهاء 7: 262.

3- الآيات التي تحدّثت عن ثبوت مقام الولاية للنبي ﷺ بعد ولاية الله سبحانه، والآيات التي تحدّثت عن بعده الرسالي، مثل قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾⁽¹⁾. وقوله تعالى: ﴿التَّيَّ أُولَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾⁽²⁾. ومن المعلوم أنّ أصل الولاية الحقيقية هي لله - تعالى - على وجه الحصر؛ لأنّه الواهب في هذا الوجود، ومصدر العطاء فيه، فمن الطبيعي أن تكون له الولاية على كلّ شيءٍ تكوينًا وتشريعًا، وليس لأحدٍ سواه - سبحانه - ولايةٌ بالأصل إلا من شرفه بهذا التشريف، وهم من سمّتهم الآيات، وأعني: (الرسول) و(أولو الأمر). ولا ريب أنّ أسلوب الحصر الوارد في قوله: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ فيه دلالةٌ واضحةٌ على عظيم هذا المقام الثابت أولاً لله تعالى، ثمّ لطالبيه حصرًا.

(1) سورة المائدة: 55.

(2) سورة الأحزاب: 6.

4- الآيات التي تثبت مقام الطاعة للنبي ﷺ، مثل:

﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾⁽¹⁾.

﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾⁽²⁾.

﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾⁽³⁾.

﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾⁽⁴⁾.

فهذه أربع آياتٍ وردت في القرآن الكريم تأمر بطاعة الرسول، ولا شك في أن الطاعة بالأصل إنما تكون للولي بالأصل ومن له الولاية الحقيقية، وهو الله سبحانه، ولكن لما ثبتت الولاية للنبي ﷺ في المرتبة السابقة، فلا بد أن تثبت له الطاعة أيضاً، فهي فرعٌ من ذلك الأصل، وثمرَةٌ من ذلك الغصن. ومعلوم أن من له مقام الطاعة بين العقلاء يدل على عظمته وتقدمه، فكيف إذا كانت الطاعة مأموراً بها من قبل الله تعالى؟! لا شك أن العظمة والفضل فيها يكونان مضاعفين وبأعلى المستويات.

(1) سورة آل عمران: 132.

(2) سورة النساء: 80.

(3) سورة النساء: 69.

(4) سورة المائدة: 92.

ثانيًا: الآيات ذات الدلالة غير المباشرة

اعتمد القرآن الكريم هنا أسلوبًا خاصًا في التعريف بشخصية المصطفى ﷺ، وذلك عندما قرن بشكلٍ مقصودٍ اسمه الشريف ﷺ باسم الله - سبحانه - في آياتٍ كثيرةٍ لا تخفى دلالتها على اللبيب، بما ينبئ عن عظيم مكانته ﷺ، وهي ظاهرةٌ فريدةٌ من نوعها ولافتةٌ للنظر إذا ما لاحظنا سياق استعمال لفظ الجلالة في القرآن، وموارد تعبيره - سبحانه - عن ذاته في كتابه. وقد جاء هذا القرن في مجالاتٍ ومناسباتٍ عديدةٍ، نشير إليها فيما يلي:

1- القرن بين أصل الإيمان بالله والإيمان بالرسول

وقد أكدت آياتٌ عديدةٌ على حقيقة الترابط في تحصيل حقيقة الإيمان بين الإيمان بالله والإيمان بالرسول، فلو لم يكن للرسول دورٌ محوريٌّ، فلماذا هذا الإصرار والتأكيد فيها على مثل هذا الترابط والاقتران بين كلا هذين الإيمانين وعدم الاكتفاء بالإيمان بالله وحده؟! ومن هذه الآيات:

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ

ثانيًا: الآيات ذات الدلالة غير المباشرة 21

أُولَئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ⁽¹⁾، فالآية في بدايتها صريحة في حصر الإيمان بالإيمان بالله أولاً، وبالرسول ثانيًا، وهكذا تؤكد ذلك في ختامها.

قوله تعالى: ﴿فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ﴾⁽²⁾.

قوله تعالى: ﴿آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ﴾⁽³⁾.

قوله تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالرَّسُولِ يَدْعُوكُمْ لِتُؤْمِنُوا بِرَبِّكُمْ﴾⁽⁴⁾. إذن فثمة معية وترابط مستمران بين هذين الإيمانين.

2- القرن بين ولاية الله وطاعته وولاية النبي وطاعته

تقدّم الكلام - في قسم الآيات ذات المدلول المباشر - عن ثبوت أصل مقام الولاية والطاعة للنبي ﷺ، ولكن القرآن الكريم لم يكتف بهذا الإثبات الانفرادي للولاية والطاعة فحسب، بل

(1) سورة النور: 62.

(2) سورة الأعراف: 158.

(3) سورة الحديد: 7.

(4) سورة الحديد: 8.

استخدم أسلوب القرن والمعية بين طاعة الله وولايته وبين طاعة الرسول وولايته، ولا شك في أنّ الارتقاء بطاعة النبي ﷺ وولايته وقرنها إلى جانب طاعة الله وولايته - وهو المولى الحقيقي في هذا الوجود - فيها تشريف واضح لصاحب هذين المقامين، وثبت مرتبة سامية وشرفاً عظيماً لهذا الموجود، حيث تكون طاعته وولايته تاليةً لطاعة الله وولايته.

إنّ هذا التلازم وهذه المعية بين الولايتين والطاعتين يحملان دلالات كبيرة إلى حدّ قد تجعل الطاعتين في رتبة واحدة: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾، فلا فصل بينهما.

3- القرن بين رضا الله - سبحانه - ورضا النبي ﷺ

يقول تعالى: ﴿يَخْلُقُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيَرْضَوْكُمْ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ إِنَّ كَانُوا مُؤْمِنِينَ﴾⁽¹⁾، وفي الآية بيانٌ بليغٌ يعرب عن عظمة النبي ﷺ وعلو مقامه عند الله سبحانه؛ إذ جعلت رضا الرسول في مصاف رضا الله، ممّا يكشف عن مدى حقانيّة أفعال الرسول وصوابيّتها في نفسها من جهة، وعن مدى معياريّتها للمسلمين من

جهةً أخرى، وهذان هما البحثان المعبر عنهما في الاصطلاح ببحث
(العصمة) و(حجّة السّنة).

4- القرن بين إعطاء الله وإعطاء الرسول

يقول تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا حَسْبُنَا
اللَّهُ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ﴾⁽¹⁾.

ينطوي السياق القرآني في هذه الآية على نكتة عميقة، إذ نُسب
الفعل الواحد - وهو الإيتاء - إلى الله والرسول في آنٍ واحدٍ: ﴿آتَاهُمُ
اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ و﴿سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ﴾، وهو بلا شكَّ
شرفٌ عظيمٌ لمن يكون قريبًا له - تعالى - في فعله، وينسب إليه ما
ينسب إلى الخالق المتعال، بنحوٍ يكون مجرى الفيض الإلهي وواسطة
التفضّل والعطاء الربّاني.

بعد هذه الجولة المقتضبة في رحاب عظمة شخصيّة المصطفى ﷺ
نقول: إنّ من تجلّيات عظمة هذه الشخصية هو عصمتها المطلقة من
كلّ ما يمسّ بها ويشينها، وهذا هو موضوع بحثنا في هذه الورقات
من هذه الكراسة، ونسال الله التوفيق.

أولاً: تعريف العصمة ومراتبها

العصمة هي اللطف الذي يفعله - تعالى - فيختار العبد عنده الامتناع من فعل القبيح⁽¹⁾، أو هي إيجاد سبب في المعصوم بحيث تصدر عنه أفعاله الاختيارية صواباً وطاعةً، وهو نوع من العلم الراسخ، وهو الملكة، ففي النبي ملكة نفسانية يصدر عنها أفعاله على الطاعة والانقياد، وهي القوة الرادعة عن المعصية كملكة العقّة والشجاعة، فعلم المعصوم بقبح العمل هو الذي يردعه عن الاقتحام فيه⁽²⁾.

وأما وصف العصمة بالسلوكية، فيراد به الأعم من السلوك العملي والقولي.

مراتب العصمة للنبي ﷺ

ثلاث مراتب:

العصمة عن الخطأ في تلقّي الوحي.

(1) المرتضى، عليّ، رسائل المرتضى 3: 326.

(2) المصدر السابق.

العصمة عن الخطأ في تبليغ الرسالة.

العصمة عن الذنب في الأقوال والأفعال.

وهذا التقسيم الثلاثي لم يرد في التراث الكلامي الشيعي ولا السني، وإنما الوارد هو القسم الثاني والثالث، وأمّا القسم الأول فقد أضافه - حسب تتبعي - العلامة الطباطبائي رحمه الله. وعلى كل حال، فقد ارتكز البحث الكلامي في الغالب على المرتبة الثالثة، وهي العصمة من الذنب، حتى أنّ البعض حصر- تعريف العصمة بها خاصةً.

أمّا المرتبتان الأولى والثانية فنكتفي بذكر دليلين من العقل عليها:

الدليل الأول: ويتألف من ثلاث خطوات هي:

1- أنّ مقتضى حكمة الباري - سبحانه - بعد تعلق إرادته ببعث

الرسل - لقاعدة اللطف أو غيرها - إيصال ما يصلح حال العباد في الدنيا والآخرة، وهو الرسالة والدين.

2- أنّ ذلك يتوقّف على سلامة الطريق الموصل بشكلٍ كاملٍ وتامٍّ

وصيائته، والطريق هو الرسول.

3- إذن الطريق الموصل - أي الرسول - مصونٌ ومعصومٌ مطلقاً من الكذب والخطأ في تحمّل وإبلاغ الرسالة، وإلا كان بعث الرسالة مع احتمال خطأ الرسول نقضاً للغرض، والحكيم لا ينقض غرضه. وأيضاً: لأنّ تصديق الكذاب أو المخطئ لا يجوز عليه تعالى.

الدليل الثاني: أنّ النبي ﷺ قد ادّعى الرسالة، وأنّه صادقٌ فيما يؤدّيه، هذا أولاً، وقد صدّق على هذه الدعوى بالمُعجز ثانياً، فثبت أنّه قد آمن من الكذب فيما يؤدّيه؛ لأنّ تصديق الكذاب لا يجوز عليه تعالى، وهي النتيجة⁽¹⁾. وهذا البيان نفسه يجري في مرتبة التلقّي أيضاً.

هذا بالنسبة لهاتين المرتبتين، وأمّا المرتبة الثالثة المعبر عنها بالعصمة السلوكية، فهي التي سوف نتكلم عنها في النقطة الثانية بالتفصيل؛ لكونها موضوعة البحث في هذه الكراسة، فنذكر الاستدلالات والاتجاهات فيها فنقول:

(1) المرتضى، عيّ، الذخيرة في علم الكلام: 338، وذكر نحوه الفاضلي عضد الدين الإيجي في (المواقف)، والجرجاني في

شرحه؛ انظر: شرح المواقف 8: 263.

ثانيًا: الاتجاهات العقديّة في العصمة السلوكيّة

تختلف الاتجاهات والآراء لدى المسلمين في هذا المجال، فبين مثبتٍ للعصمة مطلقًا، وبين نافٍ لها كذلك، وبين مفصّلٍ بينهما. إلّا أنّ الاتجاه العامّ لدى المسلمين ولدى فرقهم الثلاث الأساسيّة - الأشاعرة والشيعة والمعتزلة - هو القول بعصمة الرسول ﷺ مع تباين في بعض التفاصيل. ومعلومٌ أنّ المهمّ منها اليوم هو رأي الأشاعرة والشيعة، لانقراض اتجاه الاعتزال، ولكتنا مع ذلك نشير فيما يلي إلى كلّ الآراء؛ ليتوقّر القارئ على رؤية واضحة في الآراء والنظريّات المطروحة في هذه المسألة.

الاتجاه الأول: الاتجاه المثبت للعصمة مطلقًا

وقد ذهب أصحاب هذا الاتجاه - وهم الشيعة - إلى عصمة الأنبياء ﷺ من الكبائر والصغائر، على نحو العمد والسهو والنسيان والخطأ في التأويل، قبل البعثة وبعدها. ولكن ثمة رأيٌ للشيخ المفيد - وإن كان هو ينسبه إلى جمهور الإماميّة، والظاهر عدم صحّة ذلك - يذهب إلى تجويز الصغيرة التي لا يُستخفّ بفاعلها على الأنبياء قبل بعثتهم لا بعدها⁽¹⁾.

(1) المفيد، محمّد، أوائل المقالات: 69، القول في عصمة الأنبياء.

الاتجاه الثاني: الاتجاه النافي للعصمة مطلقاً

وينسب هذا الاتجاه إلى الحشوية⁽¹⁾، إذ يجوّزون عليهم الإقدام على الصغائر والكبائر عمداً، فضلاً عن السهو. وقد ذهبوا إلى ذلك إمّا لعدم الدليل على الامتناع، وإمّا لشبهة صدورها ووقوعها من الأنبياء، كما هو ظاهر بعض الآيات⁽²⁾.

الاتجاه الثالث: التفصيل بين الصغائر والكبائر والعمد والسهو:

وهو على أنحاء:

الأول: وهو أهمّها؛ لأنه قول معظم الأشاعرة:

ثبوت العصمة زمان النبوة عن الكبائر بالعمد والسهو، وعن الصغائر عمداً لا سهواً.

الثاني: العصمة من الكبائر عمداً وسهواً وتجويز الصغائر إذا لم

(1) الحشوية: فرقة من الفرق الإسلامية أجمعت على الجبر والتشبيه، وينكرون الخوض في الكلام والجدل، ويقولون على التقليد وظواهر الروايات والتشبيه؛ ولهذا تسمّى بالمشبهة. وتنسب هذه الفرقة إلى محمد بن كزّام الذي نشأ في

سجستان، وتوفي ببيت المقدس عام 869 للميلاد. [نقلًا عن هامش (شرح المقاصد) 5: 50]

(2) الفخر الرازي، محمد، عصمة الأنبياء، الجرجاني، شرح المقاصد 5: 50.

تكن منفرةً؛ لإخلاها بالدعوة إلى الاتّباع، مثل التطفيف بما دون الحبة، وهذا هو قول أكثر المعتزلة.

الثالث: أنّه لا يجوز عليهم الكبيرة عمدًا وسهواً، ولكن تجوز عليهم الصغيرة عمدًا فضلًا عن السهو. وهذا هو قول إمام الحرمين من الأشاعرة وأبي هاشم من المعتزلة.

الرابع: أنّه لا يجوز عليهم تعمّد الكبيرة والصغيرة، ولكن يجوز صدور الذنب منهم - ولو كان كبيرةً - على سبيل الخطإ في التأويل. وهو قول أبي عليّ الجبائي (ت 303 هـ) من أئمة المعتزلة.

ثالثًا: الأدلة على العصمة السلوكية

استدلّ علماء الإمامية على العصمة السلوكية بعدّة أدلّة نشير إلى بعضها:

الدليل الأوّل:

أنّه لولا العصمة للزم نقض الغرض من البعثة، لكن اللازم باطلٌ فكذا الملزوم.

بيان الملازمة: إنّهُ بتقدير وقوع المعصية أو الخطإ من النبيّ جاز

أمر الناس بما فيه مفسدتهم ونهيهم عما فيه مصلحتهم، وهو مستلزمٌ لإغوائهم وضلالتهم، وهو خلاف مراد الحكيم من البعثة⁽¹⁾.

الدليل الثاني:

أنّه لو لم يكن معصوماً من أوّل العمر لجاز أن لا يؤدّي بعض ما أمر به، بل جاز إخفاء الرسالة ابتداءً، لكنّ اللازم باطلٌ إجماعاً فالملزوم مثله⁽²⁾.

الدليل الثالث :

إنّه لو لم يكن النبي ﷺ معصوماً للزم وجوب فعل المعصية وترك الطاعة، واللازم كالملزوم في البطلان.

بيان الملازمة: إنّه على تقدير جواز المعصية عليه، جاز أن يوجب الحرام ويحرّم الحلال مع أنّه يجب علينا اتّباعه؛ لقوله تعالى: ﴿... وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾⁽³⁾. وأمّا بطلان اللازم

(1) السيورتي، المقداد، اللوامع الإلهية: 171.

(2) المصدر السابق: 172.

(3) سورة الحشر: 7.

فلأن الأمر بالقبيح قبيحٌ على الحكيم جلّ جلاله⁽¹⁾.

الدليل النقلي:

وهذا الدليل يتوقف أولاً على ثبوت العصمة في مقام التلقي ومقام الإبلاغ (المرتبتان الأولى والثانية)، وقد تقدّم إثبات ذلك باختصارٍ سابقاً، والدليل النقلي كما يلي:

الدليل الأول: قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾⁽²⁾، وقال أيضاً: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ * صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾⁽³⁾، فوصف هؤلاء الذين أنعم عليهم من النبيين بأنهم ليسوا بضالّين، ولو أنهم صدر عنهم معصية لكانوا بذلك ضالّين.

ويؤيد هذا المعنى قوله - تعالى - فيما يصف به الأنبياء: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ مِنْ ذُرِّيَةِ آدَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ

(1) السيوري، المقداد، اللوامع الإلهية: 172.

(2) سورة النساء: 69.

(3) سورة الفاتحة: الآيتان 6 و 7.

وَمِنْ ذُرِّيَّةِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْرَائِيلَ وَمِمَّنْ هَدَيْنَا وَاجْتَبَيْنَا إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُ الرَّحْمَنِ خَرُّوا سُجَّدًا وَبُكِيًّا * فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسُوفَ يَلْقَوْنَ غِيًّا⁽¹⁾. فجمع في الأنبياء أولاً الخصلتين: أي الإيناع والهداية، حيث أتى بـ (مَنْ) البائية في قوله: ﴿وَمِمَّنْ هَدَيْنَا وَاجْتَبَيْنَا﴾ بعد قوله: ﴿أَنعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾، ووصفهم بما فيه غاية التذلل في العبودية، ثم وصف الخلف بما وصف من أوصاف الذم. والفريق الثاني غير الأول؛ لأن الفريق الأول رجال ممدوحون مشكورون دون الفريق الثاني، وإذ وصف الفريق الثاني وعرفهم بأنهم اتبعوا الشهوات وسوف يلقون غيًّا، فالفريق الأول - وهم الأنبياء - ما كانوا يتبعون الشهوات ولا يلحقهم غيٌّ، ومن البدهي أن من كان هذا شأنه لا يجوز صدور المعصية عنه، وحتى لو كانوا قبل نبوتهم ممن يتبع الشهوات، لكنوا بذلك ممن يلحقهم الغي؛ لمكان الإطلاق في قوله: ﴿أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسُوفَ يَلْقَوْنَ غِيًّا﴾⁽²⁾.

(1) سورة مريم: 58 و 59.

(2) الطباطبائي، محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، 2: 138.

وهذا من أحكم الأدلة وأوثق البراهين على إطلاق عصمته ﷺ قبل البعثة وبعدها.

الدليل الثاني: لفيء من الآيات القرآنية الدالة على اتباع النبي والتأسي والافتداء به، مثل:

قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ * قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ﴾ (1).

وقوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ (2).

وقوله تعالى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ (3).

فهذه الآيات وغيرها تدعو إلى إطاعة النبي ﷺ والتأسي به مطلقًا من غير شرط أو قيد، ومن تجب طاعته مطلقًا يجب أن

(1) سورة آل عمران: 31 و 32.

(2) سورة الأحزاب: 21.

(3) سورة النساء: 80.

يكون معصوماً من الزلل مصوناً من الخطأ⁽¹⁾.

6 - قول الله - تعالى - حكاية عن إبليس: ﴿قَالَ فَبِعِزَّتِكَ

لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ * إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمْ الْمُخْلِصِينَ﴾⁽²⁾.

وقوله - تعالى - حكاية عنه أيضاً: ﴿قَالَ رَبِّ بِمَا أَغْوَيْتَنِي لَأُزَيِّنَنَّ

لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ * إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمْ الْمُخْلِصِينَ﴾⁽³⁾.

وقوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ

عِبَادِنَا الْمُخْلِصِينَ﴾⁽⁴⁾.

فهذه الآيات وأشباهها تحكي نزاهة المخلصين عن إغواء الشيطان.

والغبي: هو إما ما خالف الرشد، وإظلام الأمر، أو فساد الشيء،

وبأيهما فسرنا الآية فإنّ المخلصين منزّهون عن أن تغشاهم الغبرة

والظلمة في حياتهم، أو أن يرتكبوا أمراً فاسداً. ونفي كلا الأمرين

يستلزم العصمة؛ لأنّ العاصي تغشاه غبرة الجهل وظلمة الباطل⁽⁵⁾.

(1) سبحاني، جعفر، مفاهيم القرآن 4: 427.

(2) سورة ص: 82 و83.

(3) سورة الحجر: 39 و40.

(4) سورة يوسف: 24.

(5) سبحاني، جعفر، مفاهيم القرآن، 4: 431.

رابعاً: الشبهات حول العصمة السلوكية للنبي 35

رابعاً: الشبهات حول العصمة السلوكية للنبي ﷺ .

بعد إثبات العصمة بالدليل العقلي والنقلي، تبقى الإشارة إلى نقطة مهمة في البحث يجب التوقف عندها ومعالجتها؛ لكونها السبب وراء بعض الآراء الشاذة - بل المنحرفة - في مسألة العصمة، ألا وهي الشبهات التي تدور حول العصمة السلوكية والعملية للأنبياء ﷺ بشكل عام، ولنبينا ﷺ بشكل خاص. وقد أوقعت هذه الإشكالية بعض المسلمين في الفخ، فصاروا إلى القول بجواز صدور الكبائر - فضلاً عن الصغائر - حتى بعد النبوة. ومما يستدلون به على ذلك: شبهة وقوع المعصية وصدورها عنهم ﷺ بحسب ما يوهمه ظاهر بعض الآيات أو الروايات.

وقد ذهب المحققون من علماء المسلمين للدفاع عن حريم الأنبياء ورسل السماء، فصنّفوا كتباً ورسائل في حل شبهة وقوع الخطأ والذنب من الأنبياء ﷺ، وبيان معاني الآيات فيها بما ينسجم ومعطيات الآيات القرآنية الأخرى الدالة على عصمتهم ﷺ؛ تطبيقاً لقواعد باب التعارض المقررة في علم الأصول، الداعية إلى الجمع بين المتعارضين. وقد كانت حصيلة تلك الجهود العلمية حشداً

من الكتب والمؤلفات التي وقفت سدًا بوجه هذه الشبهات الباطلة⁽¹⁾، ونحن نشير إلى طرفٍ منها لبيان أهميّة الموضوع لدى علمائنا، فنقول:

(تنزيه الأنبياء والأئمة) لعلم الهدى الشريف المرتضى (ت 436 هـ)، ويبدو أنّه أوّل من صوّف في هذا المجال للردّ على فكرة مقابلة تذهب إلى تخطئة الأنبياء.

(عصمة الأنبياء) للإمام الفخر الرازي (ت 606 هـ).

(تنزيه الأنبياء عن تسفيه الأغبياء) لجلال الدين السيوطي (ت 911 هـ).

(تنزيه الأنبياء عمّا نسب إلى حُثالة الأغبياء) لأبي الحسن عليّ بن أحمد السبتيّ الأمويّ المعروف بابن حمير.

(تنزيه الأنبياء) للأمير عبد الوهاب بن عليّ الحسينيّ الأسترآباديّ الجرجانيّ.

(1) انظر: مقدّمة محقّق كتاب (تنزيه الأنبياء) للسيد المرتضى، بقلم الشيخ فارس حسون كريم.

رابعاً: الشبهات حول العصمة السلوكية للنبي 37

(تنزيه الأنبياء) لفيض الله بن جعفر البغدادي.

(تنزيه الأنبياء في الرد على النصارى) للشيخ مصطفى بن الحسين

بن عليّ البغدادي.

(تنزيه الأنبياء، وتأويل ما يظهر منه خلافه، والرد على من يزعم تخطئتهم)، للشيخ محمد باقر بن محمد تقي الأسترآبادي، وكتبه بالفارسية.

(تنزيه المصطفى المختار عما لم يثبت من الأخبار والآثار) لأحمد

الوفائي (ت 1086 هـ).

إنّ الملاحظ لهذا التركيز والاهتمام من قبل علماء المسلمين في دحض هذه الشبهات، وتثبيت مبدأ العصمة والذنب عنه، يجد أنّ هذه الجهود لم تجتمع صدفةً لولا وجود مخاوف حقيقية من خطر هذه الانحرافات الفكرية التي شقّت طريقها إلى فكر الأمة الإسلامية، والذي لم يقف عند (الاتجاه الحشوي) الذي كان يرأس هذه الهجمة في القرن الثالث الهجريّ بزعامة محمد بن كرام السجستاني (ت 255 هـ)، يجد ثمة تفاعلاً وحماساً مع تلك الفكرة الشاذة التي

انطلقت في القرن الثالث لتأخذ مداها لدى البعض في القرون المتعاقبة. فقد كتب السيد المرتضى كتاب (تنزيه الأنبياء) ردًا على كتاب (تخطئة الأنبياء)⁽¹⁾، بل يكفي في امتداد هذه الفكرة أن البعض قام بالرد على كتاب السيد المرتضى - وسمّى كتابه بـ (زلة الأنبياء)، وقد قام بعض المعاصرين لمؤلفه بالرد عليه⁽²⁾؛ مما يعني أن هناك تفاعلًا وحراكًا لهذه الفكرة في الأوساط العلمية.

وهكذا نجد درجة التفاعل عندما نصل إلى القرن السادس، إذ نجد الفخر الرازي - وهو أحد أعلامه - يولي المسألة اهتمامًا خاصًا، وهذا ما أعربت عنه رسالته التي أفردتها في هذا المجال وأسمائها (عصمة الأنبياء)، فلو لم تكن ثمة حاجة لاكتفى بما ذكره في تفسيره؛ ولذا نجده يذكر في بيان الهدف من تأليف هذه الرسالة قائلاً: «أما بعد، فهذه رسالة في النفع عن رسل الله وأنبيائه، والذب

(1) الصفائي، كشف الحجب والأستار، 4: 418.

(2) مؤلف (تخطئة الأنبياء) هو شهاب الدين الشافعي الرازي من بني المشاط، والذي ردّ عليه مؤلف كتاب (بعض

مثالب النواصب) من معاصريه. [انظر: مقدمة تحقيق (تنزيه الأنبياء): 26]

رابعاً: الشبهات حول العصمة السلوكية للنبي 39

عن خلاصة خلقه وأتقيائه، وإبانة ما أتى به أهل الحشو من إحالة الذنوب والجرائم عليهم، ونسبة الفضائح والقبايح إليهم، وأنه زورٌ وبهتانٌ وحسبانٌ عاطلٌ عن الحجّة والبرهان، وأنهم يتجشّؤون من غير شبع، ويطمعون في غير مطمع، وأن شبهاتهم لا تقوى على مقاومة الساعد الأشدّ، ولا تسمو على المنهج الأسدّ». وهكذا نجد لهذه الشبهات والأفكار الضالّة حضوراً في القرون المتأخّرة، كالقرن التاسع والعاشر والحادي عشر، كما يظهر لمن لاحظ تاريخ تدوين الكتب التي ردّت هذه الأفكار وناقشتها.

وما يهمنّا في هذه الوقفة - بعد لفت النظر إلى جهود العلماء المبذولة في هذا الاتجاه - هو سدّ هذه الثغرة من البحث الذي نحن بصده وهو عصمة النبي ﷺ؛ إذ لقائل أن يقول بمعارضة ما تقدّم من الأدلّة العقلية والنقلية لصريح القرآن في خدشة عصمة النبي ونقضها في آياتٍ عديدة، ونحن نشير إلى فهرس هذه الآيات والجواب عمّا يترأى منها من نقض العصمة على وجه الإيجاز، مكتفين بذكر لباب الإجابات عليها لدى الفريقين.

الآيات الموهمة لعدم العصمة السلوكية

الآية الأولى: قوله تعالى: ﴿وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَىٰ﴾⁽¹⁾؛ فإن إطلاق الضلال وعدم ذكر المتعلق فيه يقتضي الضلال عن الدين. وقد أُجيب على ذلك بعدة أجوبة، أجودها: أولاً: ما ذكره السيد المرتضى من أن الآية وإن كانت مطلقة من حيث حذف متعلق الضلال المحذوف، إلا أن تقدير المحذوف في متعلق الضلال بالدين ليس هو المتعين، بل يمكن تقدير الضلال عن النبوة ثم هداه الله إليها، وهو أولى من التقدير الأول⁽²⁾؛ وذلك لأن التقدير الأول ينافي ما تقدم من عصمته قبل النبوة، كما تقدم البحث فيه.

ثانياً: ما ذكره العلامة الطباطبائي، وهو أفضل من سابقه، وحاصله أن المراد بالضلال عدم الهداية، والمراد بكونه ﷺ ضالاً بالنظر إلى نفسه مع قطع النظر عن هدايته تعالى، فلا هداية له ﷺ ولا لأحدٍ من الخلق إلا بالله سبحانه، فقد كانت نفسه ضالّةً وإن

(1) سورة الضحى: 7.

(2) المرتضى، عليّ، تنزيه الأنبياء: 179.

كانت الهداية الإلهية ملازمة لها منذ وجدت، فالآية في معنى قوله تعالى: ﴿مَا كُنْتُ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ﴾⁽¹⁾.

الآية الثانية: قوله تعالى: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ * وَوَضَعْنَا عَنكَ وَزْرَكَ * الَّذِي أَنْقَضَ ظَهْرَكَ﴾⁽²⁾.

وهناك عدة أجوبة، منها:

أولاً: ما ذكره السيد المرتضى والفخر الرازي من أن (الوزر) في أصل اللغة هو الثقل، قال تعالى: ﴿حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾ أي أثقالها، وإنما سمي الذنب بالوزر لأنه يثقل كاسبه، وعليه فإن تسمية الذنب بالوزر مجاز آخر. ومعنى الآية هو أنه ﷺ كان في همٍّ وغمٍّ كبيرين مما كان عليه قومه من الإصرار على الشرك، وأنه كان هو وأصحابه فيما بينهم مستضعفين، فلما أعلی الله كلمته وعظم أمره فقد وضع عنه وزره. ويقوي هذا التأويل قوله: ﴿وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ * فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا * إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾⁽³⁾.

ثانياً: ما ذكره العلامة الطباطبائي من أن قوله: ﴿وَوَضَعْنَا عَنكَ

(1) سورة الشورى: 52. وانظر: الطباطبائي، محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن 20: 310.

(2) سورة الشرح: 1 - 3.

(3) سورة الشرح: 4 - 6. وانظر: الفخر الرازي، محمد، عصمة الأنبياء: 107.

وَزَرَكٌ ﴿مَعْطُوفٌ عَلَى قَوْلِهِ: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾، والمراد بوضع وزره - على ما يفيد السياق - هو إنفاذ دعوته وإمضاء مجاهدته في الله بموافقة الأسباب وتهيئتها؛ فإنَّ الرسالة والدعوة وما يتفرع على ذلك هي الثقل الذي حمله إثر شرح صدره⁽¹⁾.

الآية الثالثة: قوله تعالى: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾⁽²⁾، وهذا تصريحٌ بصدور الذنب منه ﷺ ووقوع المغفرة له. وأُجيب عليه:

أولاً: بما ذكره السيّد المرتضى والفخر الرازيّ من أنَّ «الذنب» مصدرٌ يجوز إضافته إلى الفاعل والمفعول، فيقولون: «أعجبنى ضرب زيداً عمرًا» إذا أضافوه إلى الفاعل، و«أعجبنى ضرب زيد عمرًا» إذا أضيف إلى المفعول، فكأنَّ المراد بالآية هو: ليغفر لأجلك وببركتك ما تقدّم من ذنبهم في حقك وما تأخّر⁽³⁾.

وقد ذكر الفخر الرازيّ: أنَّ هذه الآية لو لم نوّوها بهذا التأويل - وكذلك سابقتها - فإنَّ الذنب الوارد فيها محمولٌ بناءً على نظرية

(1) الطباطبائي، محمدحسين، الميزان في تفسير القرآن، 20: 315.

(2) سورة الفتح: 2.

(3) المرتضى، عليّ، تنزيه الأنبياء: 193؛ الفخر الرازيّ، محمدٌ، عصمة الأنبياء: 118.

الأشاعرة في العصمة على ما قبل العصمة، أو على الصغائر.
ثانيًا: وما ذكره العلامة الطباطبائي في تفسيره القيم (الميزان)،
وهو رأيي وجيه؛ إذ يبين تفسيرًا مترابطًا لما قبل الآية، حيث تعرّض
إلى فتح مكة أو الحديبية ولما بعدها، وتضمن الوعد إتمام النعمة على
رسوله ﷺ وأن يهديه صراطًا مستقيمًا.

وحاصل هذا الرأي أنّ الظاهر من اللام في «ليغفر» هو التعليل،
فيكون المعنى أنّ الغرض من هذا الفتح المبين هو مغفرة ما تقدّم من
ذنوبك وما تأخّر، ومن المعلوم أن لا علاقة بين هذين الأمرين، ولا
معنى لتعليل الفتح بالمغفرة.

وحينئذٍ، فلا بدّ أن لا يكون المراد هو الذنب المعروف وهو مخالفة
التكليف المولوي، كما لا يراد أيضًا بالمغفرة معناها المعروف وهو
ترك العقاب، بل يراد بالذنب التبعة السيئة المسجلة على الشخص؛
فإنّ الذنب - بحسب ما يستفاد من موارد استعمالاته - هو العمل
الذي له تبعه سيئة، والمغفرة: هي الستر على الشيء. وأمّا المعنيان
المعروفان للذنب والمغفرة فقد لهما هذين اللفظين بحسب عرف
المتشرعة.

وأمّا العمل ذو التبعة السيئة المسجل على النبي ﷺ في ذاكرة

الكفّار، فهو عبارة عن أصل الصدع بدعوته، ووقوفه بوجه قريش وتحديّها ومواجهتها قبل الهجرة، وما وقع له من الحروب والمغازي معهم بعد الهجرة، فهذا العمل منه ذو تبعة سيئة له عند الكفّار والمشرّكين ما كانوا لينسوه ويغفروا له ذلك ما كانت لهم شوكة، وما كانوا لينسوا زهوق ملّتهم ولا ذهاب طريقتهم ولا قتل صناديدهم، غير أنّ الله - سبحانه - منّ عليه بهذا الفتح، فذهب بشوكتهم وأحمد نارهم، فستر بذلك ما كان لهم عليه من الذنب وآمنه منهم. وهذا كقول موسى عليه السلام: ﴿وَلَهُمْ عَلَيَّ ذَنْبٌ فَأَخَافُ أَنْ يَقْتُلُونِ﴾⁽¹⁾. ويؤيد ذلك قوله بعده: ﴿وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ... وَيَنْصُرَكَ اللَّهُ نَصْرًا عَظِيمًا﴾⁽²⁾.

الآية الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ﴾⁽³⁾، وقد ورد في الحديث عنه ﷺ قال: «وإني لأستغفر الله وأتوب في اليوم أكثر من سبعين مرّة»⁽⁴⁾.

(1) سورة الشعراء: 14.

(2) سورة الفتح: 2 و 3. وانظر: الطباطبائي، محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، 18: 254.

(3) سورة غافر: 55.

(4) البخاري، محمد، صحيح البخاري 7: 145، باب استغفار النبي ﷺ في الليلة واليوم.

والجواب عليه بما يلي:

أولاً: ما ذكره الفخر الرازي: من أنه محمولٌ إمّا على الصغيرة - بناءً على رأي الأشاعرة من جواز الصغيرة سهوًا - أو ترك الأولى، أو التواضع كما في قول آدم عليه السلام: «رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا»، أو على التقدير، بمعنى إذا أذنبت فاستغفره، كقوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا»⁽¹⁾، ولا يراد أن جميعهم كانوا عاصين، وإنما حصّهم على التوبة إذا أذنبوا⁽²⁾.

ثانيًا: ما ذكره العلامة الطباطبائي: من أنه صلّى الله عليه وآله أمر بالاستغفار ممّا يُعدّ بالنسبة إليه ذنبًا، وإن لم يكن ذنبًا بمعنى المخالفة للأمر المولوي؛ وذلك لمكان عصمته صلّى الله عليه وآله⁽³⁾.

الآية الخامسة: قوله تعالى: «لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رُؤُوفٌ رَحِيمٌ * وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا حَتَّى إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ

(1) سورة التحريم: 8.

(2) الفخر الرازي، محمّد، عصمة الأنبياء: 121.

(3) الطباطبائي، محمّد حسين، الميزان في تفسير القرآن، 17: 340.

أَنْفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَنْ لَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ»⁽¹⁾، والتوبة لا بد أن تكون مسبقة بالذنب.

والجواب عليه:

أولاً: أنه محمولٌ إما على الصغيرة - كما هو مبني الأشاعرة - أو على ترك الأولى⁽²⁾.

ثانياً: لعل الغرض الأصلي في هذه الآيات بيان توبة الله - سبحانه - على أولئك الثلاثة المخلفين، وقد ضم إليها ذكر توبته - تعالى - على النبي ﷺ والمهاجرين والأنصار؛ لتطيب قلوبهم بخلطهم بغيرهم وزوال تمييزهم عن سائر الناس، حتى يعود الجميع على نعت واحد، وهو أن الله تاب عليهم برحمته؛ فهم فيه سواء. وبهذا تظهر النكتة في تكرار ذكر التوبة في الآيتين، ولو كانت كل واحدة من الآيتين ذات غرض واحدٍ مستقلٍّ من غير أن يجمعها جامعٌ، لكان ذلك تكراراً من غير نكتة ظاهرة⁽³⁾.

الآية السادسة: قوله تعالى: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ

(1) سورة التوبة: 117 و118.

(2) الفخر الرازي، محمد، عصمة الأنبياء: 121.

(3) الطباطبائي، محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، 9: 399.

وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ⁽¹⁾، فكيف يوجّه هذا الخطاب إلى من لا يجوز عليه الشرك ولا شيء من المعاصي؟!
والجواب عليه بما يلي:

أولاً: ما ذكره السيّد المرتضى والفخر الرازي من أنّ الخطاب للنبي ﷺ والمراد به أمته، فقد روي عن ابن عباس أنّه قال: «نزل القرآن بـ"إيّاك أعني واسمعي يا جارة"»⁽²⁾.

ثانياً: ما ذكره العلّمان السابقان أيضاً: وهو أنّه مفروض على تقدير الوقوع، فهو على غرار قوله: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾⁽³⁾، ولا يمتنع أن يتوعّد الله - تعالى - على سبيل العموم ولا على سبيل الخصوص مَنْ يعلم أنّه لا يقع منه ما تناوله الوعيد، لكنّه لا بدّ أن يكون مقدوراً له وجائزاً بمعنى الصّحة؛ ولهذا يجعل جميع ما وعد الله به عامّاً لمن يقع منه ما تناوله الوعيد، ولمن علم الله أنّه لا يقع منه⁽⁴⁾.

(1) سورة الزمر: 65.

(2) المرتضى، عليّ، تنزيه الأنبياء: 196؛ الفخر الرازي، محمّد، عصمة الأنبياء: 122.

(3) سورة الأنبياء: 22.

(4) المرتضى، عليّ، تنزيه الأنبياء: 197؛ الفخر الرازي، محمّد، عصمة الأنبياء: 123.

ثالثًا: ما ذكره العلامة الطباطبائي من أنّ غرض سورة الزمر الواردة فيها هذه الآية بيان أنّ النبي ﷺ مأمورٌ بالإيمان بما يدعو المشركين إلى الإيمان به، مكلفٌ بما يكلفهم، ولا يسعه أن يجيبهم إلى ما يقترحون به عليه من عبادة آلهتهم⁽¹⁾.

الآية السابعة: قوله تعالى: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى * أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى * وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَكَّى * أَوْ يَذْكُرُ فِتْنَعَهُ الذِّكْرَى﴾⁽²⁾، فعاتبه على إعراضه عن ابن أمّ مكتوم.

وقد أجاب عليه السيّد المرتضى والفخر الرازي: بأنّ ظاهر الآية غير دالٍّ على توجّه الخطاب إلى النبي ﷺ، بل هي خبرٌ محضٌ لم يصرّح بالمخبر عنه، وفيها ما يدلّ على أنّ المراد بالمخاطب غير النبي ﷺ؛ وذلك:

- 1 - لأنّه وصفه بالعبوس، وليس هذا من صفاته.
- 2 - ولأنّه وصفه بأنّه تصدّى للأغنياء وتلّه عن الفقراء، وذلك غير لائقٍ بأخلاقه أيضًا.

(1) الطباطبائي، محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن 17: 290.

(2) سورة عبس: 1 - 4.

3 - ولأنَّه لا يجوز أن يقال للنبي ﷺ: ﴿وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَّكِّي﴾؛ فإنَّ هذا القول إغراءً بترك الحرص على إيمان قومه، فلا يليق بمن بعث بالدعاء والتنبيه. وقد أشار القرآن الكريم إلى حرص النبي ﷺ على هداية قومه بما لا يلائم هذه الآية لو كان هو المخاطب⁽¹⁾.

قال العلامة الطباطبائي: «وقد عظم الله خُلُقَهُ ﷺ إذ قال قبل نزول هذه السورة: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾⁽²⁾، والآية واقعة في سورة ن التي اتفقت الروايات المبيّنة لترتيب نزول السور على أنها نزلت بعد سورة ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾، فكيف يعقل أن يعظم الله خُلُقَهُ في أوّل بعثته ويُطّلق القول في ذلك، ثم يعود فيعاتبه على بعض ما ظهر من أعماله الخلقية ويذمّه بمثل التصدي للأغنياء وإن كفروا، والتلّهي عن الفقراء وإن آمنوا واسترشدوا؟!»⁽³⁾.

الآية الثامنة: قوله تعالى: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ

(1) المرتضى، عليّ، تنزيه الأنبياء: 195؛ الفخر الرازي، محمّد، عصمة الأنبياء: 119.

(2) سورة القلم: 4.

(3) الطباطبائي، محمّد حسين، الميزان في تفسير القرآن، 20: 203.

وَأَنعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا
اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ⁽¹⁾.

والجواب عليه بما يلي:

أولاً: قال السيد المرتضى: «وجه هذه الآية معروف، وهو أن الله - تعالى - لما أراد نسخ ما كانت عليه الجاهلية من تحريم نكاح زوجة الدعي... وكان من عادتهم أن يحرموا على أنفسهم نكاح أزواج أديائهم كما يحرمون نكاح أزواج أبنائهم، فأوحى الله إلى نبيه ﷺ أن زيد بن حارثة - وهو دعي رسول الله ﷺ - سيأتيه مطلقاً زوجته، وأمره أن يتزوجها بعد فراق زيد لها؛ ليكون ذلك ناسخاً لسنة الجاهلية التي تقدم ذكرها. فلما حضر زيد مخلصاً زوجته عازماً على طلاقها، أشفق الرسول ﷺ من أن يمسك عن وعظه وتذكيره - لا سيما وقد كان يتصرف على أمره وتدبيره - فيرجف المنافقون به ﷺ إذا تزوج المرأة، ويقذفونه بما قد نزهه الله تعالى عنه، فقال له: ﴿أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ﴾ تبرؤاً مما ذكرناه وتنزهاً، وأخفى في نفسه عزمه على نكاحها بعد طلاقه لها؛ لينتهي إلى أمر

الله - تعالى - فيها. ويشهد بصحة هذا التأويل قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾⁽¹⁾، فدلّ على أنّ العلة في أمره بنكاحها ما ذكرناه من نسخ السنّة المتقدّمة. وأمّا إخباره بأنّه أخفى ما الله مبيديه، فلا شيء فيه من الشبهة، وإنّما هو خبرٌ محضٌ.

وأمّا قوله: ﴿وَتَخَشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ﴾ ففيه أدنى شبهة، وإن كان الظاهر لا يقتضي - عند التحقيق - ترك الأفضل؛ لأنّه خبرٌ أنّه يخشى الناس وأنّ الله أحقّ بالخشية، ولم يخبره بأنك لم تفعل الأحقّ وعدلت إلى الأدون⁽²⁾.

ثانيًا: ذكر الفخر الرازي في الجواب عدّة وجوه:

أنّه ذكر في القصّة أنّه ليس على النبيّ من حرج فيما فرض الله له، وهذا تصريحٌ بأنّه لم يصدر منه ذنبٌ البتّة.

أنّه - تعالى - إنّما زوّجه إيّاها كي لا يكون على المؤمنين حرج في

(1) سورة الأحزاب: 37.

(2) المرتضى، عليّ، تنزيه الأنبياء: 155.

أزواج أَدْعِيائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا، وَلَمْ يَقُلْ: إِنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ لِأَجْلِ عَشْقِكَ.

أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿رَوَّجْنَا كَهَا﴾ يُوَكِّدُ عَدَمَ حَصُولِ ذَنْبٍ أَوْ سُوءٍ مِنْ قِبَلِهِ ﷺ، وَإِلَّا لَكَانَ قَدْحًا فِي اللَّهِ تَعَالَى (1).

الآية التاسعة: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ لِإِنِّي أَنْ يَكُونَ لَهُ أُسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَصَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ * لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (2).

والاستدلال بالآية من ثلاثة أوجه:

أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ لِإِنِّي أَنْ يَكُونَ لَهُ أُسْرَى﴾ يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ اسْتِبْقَاءُ الْأُسْرَى مُحَرَّمًَا.

أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿تُرِيدُونَ عَرَصَ الدُّنْيَا﴾ هُوَ فِي مَعْرَضِ الذَّمِّ؛ إِذْ اسْتَبْقَى الْأُسْرَى وَأَخَذَ الْفِدَاءَ.

أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ

(1) الفخر الرازي، محمدٌ، عصمة الأنبياء: 113.

(2) سورة الأنفال: 67 و68.

عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ فيه تهديدٌ واضحٌ.

والجواب على ذلك:

أولاً: أنه ليس في ظاهر الآية ما يدل على أنه ﷺ عوتب في شأن الأسرى؛ لأنّ قوله تعالى: ﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ﴾ وقوله تعالى: ﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ لا شك في أنه لغيره، فيجب أن يكون المعاتب سواه؛ لأنّ الله تعالى أمر نبيه ﷺ - حسب القصة المعروفة - بأن يأمر أصحابه أن يشحنوا في قتل أعدائهم بقوله تعالى: ﴿فَاضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَاضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ﴾⁽¹⁾، وقد بلغ النبي ذلك إلى أصحابه، فخالفوه وأسروا يوم بدر جماعة من المشركين طمعاً في الفداء، فأنكر الله - تعالى - ذلك عليهم، وبيّن أنّ الذي أمر به سواه.

وإنّما أضيف الأسرى له ﷺ مع أنّه خارجٌ عن العتاب؛ لأنّ الأصحاب إنّما أسروهم ليكونوا في يده ﷺ، فهم أسراؤه على الحقيقة ومضافون إليه، وإن كان لم يأمرهم بأسرهم، بل أمر بخلافه⁽²⁾.

(1) سورة الأنفال: 12.

(2) المرتضى، عليّ، تنزيه الأنبياء: 187؛ الفخر الرازي، محمّد، عصمة الأنبياء: 115.

ثانيًا: لو سلمنا بأن المخاطب أو المعاتب في الآية هو النبي ﷺ، فإنَّ أسر الكفار وأخذ الفداء منهم إمَّا أن يكون قد تمَّ بأمرٍ من الله - سبحانه - عن طريق الوحي، أو لا، فإن كان بأمرٍ منه - سبحانه - لم يجز للنبي ﷺ أن يستشير أصحابه فيه؛ لأنَّه مع قيام النصِّ لا معنى للاستشارة، وإن لم يكن بأمرٍ منه - تعالى - لم يتوجَّه عليه ذنب؛ لأنَّه عمل بمقتضى المشورة واجتهاده؛ ولذلك فإنَّه لا وجه لإضافة المعصية إليه ﷺ في هذه الآية⁽¹⁾.

ثالثًا: أنَّ ذلك الحكم لو كان خطأ لأمر الله - تعالى - بنقضه؛ فيُقتل الأسرى ويُردَّ ما أُخذ من الفداء منهم، مع أنَّه سبحانه قال: ﴿فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا﴾⁽²⁾.

رابعًا: أنَّ العتاب كما قد يكون على ترك الواجب، قد يكون على ترك الأولى أيضًا، والأولى في ذلك الوقت هو الإثخان وترك الفداء؛ قطعًا للأطماع وحسبًا للنزاع⁽³⁾.

وجاء في تفسير (الميزان) أنَّ قضية أخذ الفداء بدل القتل كان

(1) المرتضى، عليّ، تنزيه الأنبياء: 189؛ الفخر الرازي، محمَّد، عصمة الأنبياء: 115.

(2) سورة الأنفال: 69. وانظر: الفخر الرازي، محمَّد، عصمة الأنبياء: 115.

(3) المصدر السابق.

اقتراحاً من الصحابة على رسول الله ﷺ؛ ليصلح به حالهم، ويتقوّوا على أعدائهم. وقد شدّد - سبحانه - في العتاب، ثم أجابهم إلى مقترحهم، وأباح لهم التصرّف في الغنائم. وخطاب الجميع بهذا العموم لكون أكثرهم متلبّسين باقتراح الفداء على النبي ﷺ (1).

الآية العاشرة: قوله تعالى: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذْنَتْ لَهُمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَتَعْلَمَ الْكَاذِبِينَ﴾ (2)، إذ عاتب القرآن النبي ﷺ في إذنه لجماعة تخلفوا عن الخروج معه إلى الجهاد، ولا يكون العفو إلا عن ذنب.

والجواب على ذلك:

أولاً: أنّ قوله: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ﴾ لا يقتضي وقوع معصية ولا غفران ذنب، ولا يمتنع أن يكون المقصود به التعظيم والملاطفة في المخاطبة، كقول القائل إذا خاطب غيره: «أرأيت - رحمك الله - وغفر الله لك» وهو لا يقصد الاستصفاح له عن عقاب ذنوبه، بل ربّما لم يخطر بباله أنّ له ذنباً (3).

(1) الطباطبائي، محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، 9: 134 - 136.

(2) سورة التوبة: 43.

(3) المرتضى، عليّ، تنزيه الأنبياء: 189؛ الفخر الرازي، محمد، عصمة الأنبياء: 116.

ثانيًا: أنَّ الآية في مقام فضحهم وبيان كذبهم ونفاقهم بتخلّفهم عن النبي ﷺ، ومن مناسبات هذا المقام إلقاء العتاب على المخاطب وكأنّه هو الذي ستر عليهم أعمالهم وسوء سريرتهم، وهو نوعٌ من العناية الكلامية على طريقة «إيّاك أعني واسمعي يا جارة»، وليس المراد إظهار تقصير النبي ﷺ وسوء تدبيره في إحياء أمر الله سبحانه (1).

الآية الحادية عشرة: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاةَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (2)، فإنّ ظاهرها أنّه ﷺ فعل ما لا يجوز.

والجواب عليه بما يلي:

أولًا: ما ذكره السيّد المرتضى من أنّ تحريم الرجل بعض نسائه لسببٍ أو لغير سببٍ ليس بقبيحٍ ولا في جملة الذنوب. ثمّ أضاف قائلاً: إنّّه لا يمتنع أن يكون قوله: ﴿لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ...﴾ خرج مخرج التوجّع للنبيّ من حيث تحمّل المشقة في إرضاء أزواجه،

(1) الطباطبائي، محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، 9: 285.

(2) سورة التحريم: 1.

كما يقال لمن أَرْضَى بعض أزواجه بتطليق أخرى أو تحريمها: لِمَ فعلت ذلك وتحملت المشقة⁽¹⁾؟

ثانياً: قال الفخر الرازي: «ليس هذا عتاب ذنب، وإنما هو عتاب تشريف، كما يقول القائل: لِمَ قبلت أمر فلان؟ أفتديت به وهو دونك، وآثرت رضاه وهو عبدك؟!»⁽²⁾.

ثالثاً: ما ذكره العلامة الطباطبائي في تفسير الآية بأن المراد بالتحريم في قوله: ﴿لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ التسبب إلى الحرمة بالحلف، على ما تدل عليه الآية التالية: ﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ﴾⁽³⁾، حيث حلف عَلَيْهِ السَّلَام على ترك عملٍ محللٍ كان يأتي به لم ترتضه بعض أزواجه حتى ضيقن عليه، حتى أراضهنّ بالحلف على تركه، وكان العتاب بالحقيقة متوجّهاً إليهنّ، بقرينة قوله: ﴿تَبْتَغِي مَرْضَاةَ أَزْوَاجِكَ﴾⁽⁴⁾.

الآية الثانية عشرة: قوله تعالى: ﴿فَإِنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ مِمَّا أَنْزَلْنَا

(1) المرتضى، علي، تنزيه الأنبياء: 198.

(2) المرتضى، علي، تنزيه الأنبياء: 122.

(3) سورة التحريم: الآية 2.

(4) الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، 19: 330.

إِلَيْكَ فَاسْأَلِ الَّذِينَ يَفْرُوْنَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ لَقَدْ جَاءَكَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ⁽¹⁾؛ فإنه قد يقال: بأن ظاهرها أنه ﷺ كان في شكٍّ ممّا أوحى الله إليه، وإلاّ فأيّ فائدة تكون من أمره بالسؤال؟!

وقد أجابوا على ذلك بما يلي:

أولاً: ما ذكره الفخر الرازي من أنّ القضية الشرطية لا تفيد إلا ترتيب الجواب على الشرط، فأما أن يكون الشرط قد حصل، أو لا، فهو غير مستفاد. وأمّا أمره بالرجوع إلى أهل الكتاب فلأنّ نعت النبي ﷺ كان موجوداً في كتبهم، وكان ذلك من أعظم الدلائل على صدقه⁽²⁾.

ثانياً: ما ذكره العلامة الطباطبائي: من أنّ هذا النوع من الخطاب لا يستلزم وجود الريب في قلبه ﷺ؛ فإنّ هذا الخطاب كما يصحّ أن يخاطب به من يجوز عليه الريب، كذلك يصحّ أن يخاطب به من هو على يقينٍ وبيّنةٍ من الأمر، على نحو الكناية عن كون المعنى الذي

(1) سورة يونس: 94.

(2) المرتضى، عليّ، تنزيه الأنبياء: 124.

أخبر به المخبر ممّا تعاضدت عليه الحجج وتجمّعت عليه الآيات، فإن فرض من السامع شكٌّ في واحدةٍ منها كان له أن يأخذ بالأخرى. وهذه طريقةٌ شائعةٌ في عرف التخاطب يأخذ بها العقلاء، إذ يقيم أحدهم الحجة على أمرٍ ما ثم يقول: فإن شككت في ذلك، أو سلّمنا أن هذه الحجة لا توجب المطلوب، فهناك حجةٌ أخرى على ذلك، وهي أن كذا كذا، وذلك كناية عن أن الحجج متوفّرة متعاضدة⁽¹⁾.

الآية الثالثة عشرة: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْعَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾⁽²⁾، وطردهم كبيرةٌ والجواب عليه:

بما ذكره الفخر الرازي - وقريبٌ منه العلامة الطباطبائي - من أن ظاهر الآية لا يدلّ على أنه ﷺ طردهم، وإنّما فيها نهْيٌ عن طردهم، ولو كان قد طردهم لما قال: ﴿فَتَطْرُدْهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾⁽³⁾، بل لقال: «طردهم». وإنّ حكمة النهي أن جمعاً من الكفار طلبوا منه طرد الفقراء، فأنزل الله - تعالى - هذه الآية؛

(1) الطباطبائي، محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، 10: 126.

(2) سورة الأنعام: 52.

(3) سورة الأنعام: 52.

لتكون حجة له ﷺ عن قبول قولهم (1).

الآية الرابعة عشرة: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِيعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ (2).

والجواب على ما قد يوهمه ظاهر الآية:

هو أن أمر النبي ﷺ بتقوى الله فيه تمهيد للنهي الذي بعده، وهو: ﴿وَلَا تُطِيعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾، حيث كان الكفار يسألونه أمراً لا يرتضيه الله سبحانه، فحذر النبي ﷺ عن إجابتهم إلى ملتسمهم، وأمره بمتابعة ما أوحى إليه والتوكل عليه.

وقد ورد في أسباب النزول: أن جمعا من صناديد قريش اقترحوا على النبي ﷺ بعد واقعة أحد أن يتركهم وأهتهم ويتركوه وإلهه، فنزلت الآية ولم يجبههم إلى ذلك (3).

وقال الفخر الرازي: «إن الأمر والنهي أحد أسباب العصمة، فوجودهما لا يخلّ بها» (4).

(1) المرتضى، عا، تنزيه الأنبياء: 120؛ الطباطبائي، محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، 7: 99.

(2) سورة الأحزاب: 1.

(3) الطباطبائي، محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، 16: 273.

(4) الفخر الرازي، محمد، عصمة الأنبياء: 122.

الآية الخامسة عشرة: قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أُوحِيَإِلَيْكَ لِيَتَفَتَّرِيَ عَلَيْنَا غَيْرُهُ وَإِذَا لَا تَجِدُكَ خَلِيلًا * وَلَوْلَا أَنْ تَبَتَّنَاكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكُنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا * إِذَا لَا دَقْنَاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا﴾⁽¹⁾.

قال العلامة الطباطبائي: «ظاهر السياق أن المراد بـ ﴿الَّذِي أُوحِيَإِلَيْكَ﴾: القرآن، بما يشتمل عليه من التوحيد ونفي الشريك والسيرة الصالحة. وهذا يؤيد ما ورد في بعض أسباب النزول: أن المشركين سألوا النبي ﷺ أن يكف عن ذكر آلهتهم بسوء، ويبعد عن نفسه عبيدهم المؤمنين به والسقاط، حتى يجالسوه ويسمعوا منه...».

والمعنى: ولولا أن ثبتناك بعصمتنا دنوت من أن تميل إليهم قليلاً، لكننا ثبتناك فلم تدن من أدنى الميل إليهم، فضلاً من أن تجيبهم إلى ما سألوا، فهو ﷺ لم يجبههم إلى ما سألوا، ولا مال إليهم شيئاً قليلاً، ولا كاد أن يميل⁽²⁾.

وقال الفخر الرازي: «لعله قارب ذلك بحسب الطبيعة البشرية،

(1) سورة الإسراء: 73 - 75.

(2) الطباطبائي، محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، 13: 184.

لا بحسب العقل والدين»⁽¹⁾.

هذه هي أهم الآيات التي قد يُتوهم منافاتها لعصمة النبي الأعظم ﷺ، وبانسداد هذه الشجرة بوجه من يريد القدح في عصمته من المشركين وبعض المستشرقين، يمكن القول: بأن مبدأ العصمة بالنسبة لنبينا ﷺ هو من المبادئ القرآنية الراسخة، والشواهد العقلية القطعية التي لا تززع ساقها رياح الشبهات والشكوك، والله أعلم حيث يجعل رسالته، والحمد لله أولاً وآخراً.

(1) الفخر الرازي، محمد، عصمة الأنبياء: 125.

خاتمة البحث

من خلال ما تقدّم نصل إلى النتائج التالية:

– أنّ للعصمة ثلاث مراتب:

العصمة في تلقّي الوحي.

العصمة في إبلاغه.

العصمة في السلوك العملي.

– أنّ العصمة في المرتبتين الأولى والثانية ثابتة للنبي ﷺ بنصّ

القرآن، ولا خلاف فيها.

– أنّ الخلاف واقع في المرتبة الثالثة (السلوك العملي)، وأنّ أسوأ

الأقوال فيها أو أكثرها شذوذاً وتطرفاً هو (قول الحشوية) الذين ذهبوا

إلى سلب العصمة عن النبي ﷺ وعن سائر الأنبياء عليهم السلام.

تعدّ الكبائر بعد النبوة خطاً أحمر لدى أهمّ المذاهب الإسلامية

وهي: الأشاعرة والشيعة والمعتزلة، وإنّما الخلاف في صدورهما قبل

النبوة فجوّزها الأشاعرة.

وأما الصغائر: فبين مجوّز لها إذا لم تستوجب الاستخفاف
كالمرتلة، وبين مجوّز لصدورها على سبيل السهو كالأشاعة، وبين
نافٍ لها مطلقاً كالشيعة.

- أنه لا يمكن الاعتماد على الآيات التي تبدو بظاهرها منافيةً
للعصمة السلوكية للنبي ﷺ، فيجب فهمها بما يتناسب ومعطيات
الأدلة العقلية والنقلية الدالة على العصمة، وهذا ما تمّ استيعابه في
بحث الشبهات المثارة حول العصمة السلوكية.

المصادر

1. القرآن الكريم
2. ابن زهرة، حمزة، غنية النزوع، تحقيق ابراهيم البهادري، مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام، ط الأولى، 1418، قم المقدسة.
3. البخاري، محمد، صحيح البخاري، دار الفكر للطباعة، 1981.
4. التفتازاني، مسعود، تحقيق عبد الرحمن عميرة، ط الأولى، 1409 هـ.
5. الجرجاني، علي، شرح المواقف، تصحيح محمد بدر الدين الحلبي، ط الأولى، مصر.
6. الحلبي، تقي بن نجم، تقريب المعارف، تحقيق فارس تبريزيان.
7. الحلبي، الحسن، تذكرة الفقهاء، مؤسسة آل البيت عليه السلام، ط الأولى، قم المقدسة، 1416 هـ.
8. الحلبي، الحسن، منتهى المطلب.
9. السبحاني، جعفر، مفاهيم القرآن، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجامعة المدرسين، قم المقدسة، ط الاولى، 1405.

10. السيوري، المقداد، اللوامع الإلهية، تحقيق محمد علي القاضي، تبريز، 1396 ش.

11. الصفائي الخوانساري، أحمد، كشف الأستار عن وجه الكتب والأسفار، مؤسسة آل البيت ﷺ، قم المقدسة، 1415 هـ.

12. الطباطبائي، محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم المقدسة.

13. الطوسي، محمد، التبيان، تحقيق أحمد قصير العاملي، مكتب الإعلام الإسلامي، ط الأولى، 1409 هـ.

14. الفخر الرازي، محمد، عصمة الأنبياء، منشورات الكتب النجفي، قم المقدسة، 1406 هـ.

15. المجلسي، محمد باقر، بحار الأنوار، تحقيق محمد باقر البهبودي، دار التراث العربي، بيروت، 1403 هـ.

16. المرتضى، علي، الذخيرة، في علم الكلام، تحقيق أحمد الموسوي، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم المقدسة، 1411 هـ.

17. المرتضى، علي، تنزيه الأنبياء، بلا.

18. المفيد، محمد، أوائل المقالات، دار المفيد، ط الثانية، لبنان، 1414 هـ.

المحتويات

5	كلمة المؤسسة.....
9	المقدمة.....
12	تمهيدٌ في عظمة النبي محمد ﷺ ومكانته الرفيعة.....
14	شخصية النبي ﷺ في القرآن الكريم.....
15	أولاً: الآيات ذات الدلالة المباشرة.....
20	ثانياً: الآيات ذات الدلالة غير المباشرة.....
20	1- القرن بين أصل الإيمان بالله والإيمان بالرسول.....
21	2- القرن بين ولاية الله وطاعته وولاية النبي وطاعته.....
22	3- القرن بين رضا الله - سبحانه - ورضا النبي ﷺ.....
23	4- القرن بين إعطاء الله وإعطاء الرسول.....
24	أولاً: تعريف العصمة ومراتبها.....
24	مراتب العصمة للنبي ﷺ.....
27	ثانياً: الاتجاهات العقديّة في العصمة السلوكيّة.....
27	الاتّجاه الأول: الاتّجاه المثبت للعصمة مطلقاً.....

28	الاتجاه الثاني: الاتجاه النافي للعصمة مطلقاً.....
28	الاتجاه الثالث: التفصيل بين الصغائر والكبائر والعمد والسهو:.....
29	ثالثاً: الأدلة على العصمة السلوكية.....
29	الدليل الأول:.....
30	الدليل الثاني:.....
30	الدليل الثالث:.....
31	الدليل النقلي:.....
35	رابعاً: الشبهات حول العصمة السلوكية للنبي ﷺ.....
40	الآيات الموهمة لعدم العصمة السلوكية.....
63	خاتمة البحث.....
65	المصادر.....
67	المحتويات.....